المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
دائرة احوازوجدة الجنوبية
قيادة واد اسلي
جماعة : مستفركي

قرار رقم38..... بتاريخ01 اكتوبر 2024.....

يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغر
الحاصة بمنصب مدير المصالح بجماعة مستفركي

إن رئيس جماعة مستفركي،

✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولا سيما المواد 126، 127، و 128 منه ؛

✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تعديله وتتميمه ؛

✓ بناء على المرسوم رقم 02.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ؛

✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما تم تعديله وتتميمه ؛

✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ؛

✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الاجور و التعويضات المرتبطة بها ؛

✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الاول 1443 (28 اكتوبر 2021) بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات ؛

✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وانهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية ؛

✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية ؛

✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة مستفركي رقم 01 بتاريخ 01 دجنبر 2016 المتعلق بتنظيم ادارة جماعة مستفركي وتحديد اختصاصاتها ؛

✓ ونظرا لشغور منصب مدير المصالح بجماعة مستفركي،

يقـرر مـا يـلـي

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة مستفركي عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب الشاغر لمدير مصالح الجماعة ؛

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لتقلد مهام منصب مدير للمصالح في وجه :

1- الموظفين المرسمين و الاعوان المتعاقدين العاملين بالجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثانية على الاقل أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية ؛

2- الموظفين المرسمين والاعوان المتعاقدين المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح، غير انه اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من احكام الفقرة السابقة، ان يترشح لتقلد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون و الاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة او الجماعات الترابية منها اربع سنوات على الاقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد المهام المرتبطة بمنصب مدير المصالح والمؤهلات اللازمة لممارسته في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح ؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني والمهام والوظائف التي زاولها ؛
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الادارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها ؛
- قرار التعيين في الإطار الحالي ؛
- قرار التعيين في منصب المسؤولية سابقا إذا توفر ,
-

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بجماعة مستفركي الى غاية 05 نونبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة مستفركي دراسة وانتقاء ملفات الترشيح المستوفية للشروط المطلوبة، وكذا اجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة :بعد اجراء المقابلة الانتقائية للمترشحين من طرف لجنة الانتقاء، ستقوم اللجنة المعينة باعداد محضر النتائج النهائية يتضمن اسم المترشح الذي تم انتقاؤه لمزاولة مهام مدير المصالح

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار في بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

وجدة في : 11 أكتوبر 2024

تأشيرة والي جهة الشرق

عامل عمالة وجدة انكاد

والي جهة الشرق
عامل عمالة وجدة - أنكاد
إمضاء : معاذ الجامعي

حرر بمستفركي في 11 أكتوبر 2024

رئيس مجلس جماعة مستفركي

إمضاء :

عبد القادر الراجي